

نور على الدرب مع فضيلة الشيخ عبدالكريم الخضير ح153

عبدالكريم الخضير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيذ فهد ابن محمد المعثم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:00:01](#)

محمد ابن عبد الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حياكم الله مستمعي الكرام الى هذا اللقاء من برنامج نور على الدرب ارحب بكم واحييكم كما ارحب ايضا بضيف هذه الحلقة معالي الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير وفقه الله - [00:00:28](#)

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء حياكم الله معالي الشيخ واهلا وسهلا حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين. اه اول الاسئلة في هذا اللقاء سؤال عن الزكاة يقول صاحبه اه يا شيخ - [00:00:53](#)

عندي مئة الف ريال وقد مر عليها سنة وكم زكاتها كما ان لدي ارض اشتريتها بمائة واثنى عشر الف ريال والان عرضتها للبيع فهل عليها زكاة وكم مقدارها؟ الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - [00:01:11](#)

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم صلي وسلم الزكاة في النقيدين ربع العشر ربع العشر عشر المئة الف عشرة الاف وربيعها الفان وخمسائة ريال زكاة المئة الف الفان وخمس مئة ريال - [00:01:36](#)

وهذه الارض التي اشتراها مئة واثنى عشر الف والان عرضها للبيع نسأل هل اشتراها بنية التجارة او اشتراها بنية الاستثمار او اشتراها ليبنيها سكن فاذا كان اشتراها بنية التجارة يزكيها - [00:02:04](#)

كل ما حال عليه الحول فيخرج ربع العشر من قيمتها واشترائها بنية اخرى فمن حيث ينويها للتجارة من حيث ينويها للتجارة واذا كان ملكها بارث او هبة او نحو ذلك - [00:02:27](#)

انه يزكيها اذا باعه اذا باعه وعلى كل حال المئة واثنى عشر الف التي هي قيمة هذه الارض زكاتها ربع العشر على ضوء ما قلناه في المئة الف المئة فيها الفان وخمسائة - [00:02:47](#)

والاثنى عشر الف عشرها الف ومئتين ربعها ثلاث مئة يعني زكاتها الفاني وثمان مئة ريال مئة واثنى عشر الف والله اعلم. لكن يا شيخ بالنسبة للارض اذا كان اشترىها ثم تركها مترددا ليس هنالك نية للتجارة وانما يقول ربما يوم من الايام ابنها وربما ايضا ابيعها.

المتردد هذا - [00:03:08](#)

معلش شرع بنية التجارة فانه يزكيها اذا جزى عزم على بيعها لعرض عزم على بيعها اما المتردد مع شيء معلش ناوي يا شيخ ولم يعرضها يقول ربما في يوم لا يبيع عرضها وساضعها - [00:03:36](#)

للبيع لكن لم يعرضها في مكان ما او لاحد ما عموما للتجارة وان اقتناها للاستثمار يقيم عليها عمارة يؤجرها وان اقتناها آآ بنية السكن استعمال هذا شيء اخر الله اكبر - [00:04:02](#)

احسن الله اليكم سائل يقول ما معنى قولهم في كتب الفقه الاسلامي العجماء جبار العجماء جبار المقصود بالعجمة البهيمة التي لا تفصح تشبيها لها بالاعاجم الذين لا ينطقون بالعربية فلا يفهم عنهم - [00:04:33](#)

وهذه العجمة من بهيمة الانعام وغيرها جاء في الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار ليس من كلام الفقهاء وانه وانما هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم - [00:04:58](#)

واضاف الى ذلك النبي عليه الصلاة والسلام بعد ما اجمع جبار البئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس وهذا كله البخاري يقول

النووي في شرح مسلم متفق عليه اجواء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار يعني هدر - [00:05:22](#)

الجبار بضم الجيم تخفيف الباء الهدر يعني لا يضمن لانها غير مكلفة العجماء يقول فاما قوله عليه الصلاة والسلام الشرح النووي العجماء جرحها جبار فمحمول على ما اذا اتلفت شيئا بالنهار - [00:05:49](#)

او اتلفت بالليل بغير تفريط من مالها او اتلفت شيئا وليس معها احد فهذا غير مضمون مراد الحديث اما اذا كان معها سائق او قائد او راكب اتلفت بيدها او برجلها او فمها - [00:06:12](#)

وجب ظمانه في مال الذي هو معها مسؤول عنها وفي سنن ابي داود عن حرام بن محيصة عن البراء بن عازب قال كانت له ناقة فدخلت حائطا فافسدت فيه فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقضى - [00:06:35](#)

ان حفظ الحوائط في النهار على اهلها لانه في الغالب ومستيقظون عليهم حفظ حوائطهم حفظ الحوائط بالنهار على اهلها وحفظ الماشية بالليل على اهلها الماشية بالليل على اهلها وان على اهل الماشية ما اصاب ماشيتهم بالليل - [00:07:03](#)

انهم ما حفظوها رواه ابو داود من طريق طريق اخر عن حرامي بن محيصة عن ابيه الى اخر الحديث فالجبار الهدر يعني لا تظمن الحديث الصحيحين العجماء جبار وهو مطلق - [00:07:31](#)

قيد بحديث ابي داود حديث البخاري مطلق قيد بحديث ابي داود الذي فيه حديث البراء قال حفظ الحوائط بالنهار على اهلها فاذا تركوها لمن يدخل فيها من من الدواب مهمة - [00:07:53](#)

فيتحملون وحفظ اهل حفظ الماشية في الليل على اهلها على كل حال على اهل الماشية ان يحفظوها بالليل والان المصائب بسبب هذه المواشي من ترك اهلها لها سائبة ما امروا به في حقها - [00:08:19](#)

اه سبب كوارث وحوادث وموت في النفوس ذهب بسببها نفوس كثيرة فليترك الله اهل الماشية وليحفظوها من ان يعترض الناس بطرقهم والله المستعان احسن الله اليكم هذا سائل يقول ما صحة حديث - [00:08:43](#)

آ المدينة حرم من غير الى ثور وما المترتب على ذلك بالنسبة للحسنات والسيئات في البخاري عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم - [00:09:11](#)

من كذا الى كذا جاء في الحديث من غير الى ثور الى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من احدث حدثا علي لعنة الله والملائكة والناس اجمعين وفي البخاري ايضا عن ابراهيم التيمي عن ابيه - [00:09:31](#)

قال قال علي رضي الله تعالى عنه ما عندنا كتاب نقرأه الا كتاب الله غير هذه الصحيفة قال فاخرجها فاذا فيها اشياء من الجراحات واسنان الابل قال وفيها المدينة حرام - [00:09:53](#)

ما بين عين الى ثور من احدث فيها حدثا او اوى محدثا وعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عادل لا شك ان ما كان في داخل الحرم سواء كان في مكة او المدينة - [00:10:12](#)

بحدودها ان الحسنات واما السيئات فقال اهل العلم انها لا تضاعف لكن تعظم كما جاء في الحديث الصحيح صلاة من مسجدي خير من الف صلاة فيما سواه المسجد الحرام. صلاة من المسجد الحرام - [00:10:38](#)

افضل من مئة صلاة في مسجدي هذا واما ما يترتب على ذلك بالنسبة للحسنات والسيئات صيد الحرم في مكة فيه الجزاء وكذلك الشجر واما ما في المدينة فانه يأثم بذلك - [00:10:59](#)

ويتعرض لعنة الله وليس فيه جزاء الا ما جاء من انه يسلب يسلب ما معه من متاع ودابة وغيرها والله اعلم احسن الله اليكم. يقول اه السائل في سؤاله ما تفسير قول الله جل وعلا بعد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم - [00:11:22](#)

وان تدعو مثقلة الى حملها لا يحمل منه شيء ولو كان ذا قربى هذه الآية جاءت بعد قوله جل وعلا او في سياق قوله جل وعلا ولا تزر وازرة وزر اخرى - [00:11:51](#)

ولا تزر وازر وزر اخرى وكل انسان محاسب على فعله هو وما كان سببا فيه وما أجور على فعله هو وما كان متسببا فيه وما كان من كسبه ما كسبت وعليها ما اكتسبت - [00:12:12](#)

ولا تزر وازرة وزر اخرى وان تدعو مثقلة الى حملها لا يحمل منه شيء يعني اثقلت من الذنوب تحملت من الذنوب الشيء الكثير لو بحثت عن من يحمل عنها من ولدها او والدها او اخيها او او زوجها او زوجته - [00:12:37](#)

فانه كل مشغول بنفسه وكل يقول نفسي نفسي نفسي وان تدعو مثقلة الى حملها لا يحمل منه شيء حتى اقرب الناس اليه امه المعروفة بالشفقة الزائدة الشديدة فانها لا تستطيع ان تحمل عنه شيء. لانها مشغولة بنفسها ولو كان ذا قربى - [00:12:59](#)

وكان من اقرب الناس اليه يقول في تفسيره يقول تعالى وان تسأل ذات ثقل من الذنوب من يحمل عنها ذنوبها وتطلب ذلك لم تجد من يحمل عنها شيئا منها ولو كان الذي سألته - [00:13:26](#)

قراة من اب او اخ وبنحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التأويل يقول الامام البخوي في تفسيره ولا تزر وازرته وزر اخرى مثقلة هاي نفس مثقلة بذنوبها غيرها الى حملها اي الى حمل ما عليه من الذنوب - [00:13:46](#)

لا يحمل منه شيء ولو كان ذا قربى اي ولو كان المدعو قراة له المدعو ذا قراة له ابنه او اباه او امه او اخاه قال ابن عباس يلقي الاب والام - [00:14:10](#)

ابنه ويقول يا بني احمل عني بعض ذنوبي فيقول لا استطيع حسبي ما علي والله اعلم. الله اكبر سائلة تقول اه هنا اه ان عندها مرض اه هو مرض الالياف - [00:14:31](#)

وان اعطاها ابرا لمدة ثلاثة اشهر ومنذ استعملت هذه الابر لم تتوقف الدورة عندها صار لها الان شهر ونصف فسؤالها تقول ماذا افعل في مثل هذه الحالة هل تصلي او تنتظر لحين يقف الدم؟ اذا زادت - [00:14:51](#)

العادة مثل هذه الزيادة شهر ونصف فان هذا يسمى ما جاء في وقت العادة المرأة المعتادة او جاء او كانت مميزة تميز دم عاداتها فما زاد عليها فساد استحاضة وفي عرف - [00:15:15](#)

المعاصرين يقولون نزيف مثل هذا ليس له حكم الحيض اذا انتهت عاداتها المعتادة خمسة ايام ستة ايام سبعة ايام فانها تغتسل وتصوم وتصلي ستكون حكمها حكم مستحاضة واذا لم تكون معتادة او مضطربة وكان التمييز - [00:15:39](#)

واضا عندها فانها تعمل بالتمييز حينئذ والله اعلم الله اليكم. سائل يسأل اه عن حكم اكل القرد لا يجوز محرم لان له ناب النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وسلم - [00:16:05](#)

حرم كل ذي ناب من السباع كل ذي مخلب من الطير والقرد من ذوات الانياب هو حرام محرم الحديث وخرج عند الجماعة الا البخاري والترمذي يعني رواه مسلم وابو داود والنسائي - [00:16:26](#)

اذا كان له ناف وهو داخل في عموم الحديث فلا يجوز وعلى كل حال الاكثر على تحريمه لكن يبقى انه داخل في الحديث ولا كلام لاحد مع صحة هذا الحديث - [00:16:48](#)

والله اعلم احسن الله اليكم اه سائلة تقول انها معلمة وتسأل اه معالي الشيخ تقول عن حكم قبول الهدية من ام تلميذتي حيث انني لم اطلب منها شيئا. وفي الوقت نفسه لم استطع رد الهدية حياء - [00:17:08](#)

فهل هذا يدخل في هدايا العمال التي تعتبر من الغلول لا يجوز للموظف ومنه المعلم والمعلمة ان يأخذ شيئا من هدايا وعطايا من يراجعه قوم يدرس عنده ويخشى منه من هذه الهدية - [00:17:30](#)

ان يلين قلبه يزيد في درجاته او يقدمه على غيره من باب سد الذريعة لا يجوز للمعلمة هذه ان تأخذ شيئا من من طالبها ولا من امها ولا من امها - [00:17:57](#)

لان هذا من هدايا من هدايا العمال وهدايا العمال غلول والله اعلم احسن الله اليكم يقول السائل انه اخذ مديونية من بنك اه ومضى على بعض المبلغ اكثر من حول - [00:18:18](#)

فهل تجب في هذا المبلغ الزكاة علما انني اقترضته من اجل شراء منزل للسكن فيه اذا اقترض او استدان واخذ المال لحاجته فانه حينئذ لا تجب عليه الزكاة في لذلك - [00:18:43](#)

الا اذا حال عليه الحول وهو نصاب بقي منه نصاب وحال عليه الحول والمال في يده لم ينفقه ولم يسدده عن ذمته فان الزكاة تجب

عليه حينئذ لان المال حوزته - 00:19:00

وعوموم الادلة يشمل هذا المدين كما يتناول غيره ممن اكتسب الامال وحصله تعبهُ ولم يكن مدينا بسببه ومعروف عند جمع من اهل العلم انه لا زكاة في مال من عليه دين - 00:19:21

ينقص النصاب لا زكاة من مال من عليه دين ينقص النصاب ولكن عوموم الادلة يشمل المدين وغير المدين الله اعلم الله اليكم. يقول كيف يكون الاغتسال من الجنابة اذا كنت اغتسل تحت الدش - 00:19:44

جاء في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم اغتسل ثم يخلل يده شعره - 00:20:02

حتى اذا ظن انه اروي مباشرته افاض عليه الماء ثلاث مرات ثم وصل سائر جسده وفي حديث ميمونة وفي الصحيح ايضا قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا - 00:20:22

يعني ما ان يغتسل به فسترته بثوب وصب على يديه فغسلهما ثم صب بيمينه على شماله غسل فرجه فغسل يديه فمسحها ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه صب على رأسه - 00:20:45

على جسده الماء ثم تنحى وغسل قدميه ناولته ثوبا فلم يأخذه انطلق وهو ينفذ يديه الغسل كامل هناك الغسل المجزئ الذي يتم به تعميم الجسد بالماء من غير هذا التفصيل - 00:21:11

والغسل الكامل ان يغسل يديه ثلاثا ويغسل فرجه وما لوثه ثم يغسل يديه ويضرب بيده الارض ليذهب ما زال ما لا ما علق بها من الفرج ثم اغسل يديه غسلا - 00:21:36

تنقيتها يتوضأ وضوءه للصلاة توضأ وضوءه للصلاة بما في ذلك غسل الرجلين ولو اخر غسل الرجلين لما بعد الغسل نعم ما بعد الغسل لما يوجد في الارض من تراب وطين وما اشبه ذلك يلوث القدمين - 00:21:57

فاتت به السنة وان كانت الارض نظيفة وطايرة وتوضأ وضوء كامل للصلاة ثم استفاض على رأسه الماء ثم افاض على رأسه الماء ثلاثا ثم غسل جميع بدني جميع بدنه والدلك - 00:22:21

مع ذلك الدلك البدن بعد ان يخلل شعره بيديه صب الماء عليه ويدلك بدنه هذا سنة عند الجمهور وهو واجب عند مالك الغسل واجب والتدلك سنة وكلاهما في مالك فإرضاني - 00:22:41

غسل والتدلك عن مالك فرض فروضة والله اعلم بالنسبة للمغابن الجسم في الاذنين البراجم الوضوء هو للصلاة. نعم والمغابن التي يتوقع ان لا يصلها الماء يتعاهدها كالتخليل تغلي الاصابع تقليل الاصابع. تقليل الشعر - 00:23:06

احسن الله اليكم ونفع بما قلتم وبهذه الاجابة مستمعي الكرام نصل الى ختام هذه الحلقة اتقدم في ختامها بالشكر الجزيل لمعالي الشيخ الدكتور عبد الكريم ابن عبد الله الخضير وفقه الله - 00:23:33

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء على ما تفضل به من اجابات على استفساراتكم والاسئلة التي وضعت لديه نسأل الله تبارك وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا. انه جواد كريم وصلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين -

00:23:51

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيذ فهد - 00:24:11